

المرأة ومسؤولية تربية الأجيال



"المرأة هي نصف المجتمع"، الإسلام أعطى المرأة حقوقاً لم تكن لتحصل عليها من سواه من الأديان أو الشرائع أو القوانين الوضعية، فالمرأة في الإسلام مكلّفة بمهمة إعمار الأرض والاستخلاق عليها لقوله تعالى (وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً) (البقرة/ 30)، خليفة، لم يقل رجلاً يخلف الأرض، بل إنَّها مستخلفة أيضاً وعلى قدم المساواة مع الرجل. وكذلك مساوية للرجل في التكريم، فليس التكريم للرجل وللمرأة لا، بل هي أيضاً مكرّمة وسواسية مع الرجل لقوله سبحانه (وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ) (الإسراء/ 70)، بني آدم عامّة، فلم يختص الرجل بالتكريم. التكليف سواء للرجل والمرأة في الإسلام لقوله تعالى (وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْتُوا بِلِحْظَةٍ وَرُفٍ وَيَذَرُونَ عَنْ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ) (التوبة/ 71)، فلا يوجد فرق في التكليف بين الرجل والمرأة. هذا من ناحية المساواة، أما الحقوق التي حصلت عليها المرأة في الإسلام، لم تصبح متاعاً، بل أخذت مكانتها الطبيعية كإنسان له مشاعر وأحاسيس، فأصبح زواجها بإذنها وليس فرضاً عليها، حتى أنّها لا يجوز تزويج الفتاة إن كانت رافضة للرجل، بل أنّ الزواج يبطل فوراً. المرأة أصبحت كائناً مستقلاً، فما عادت من ضمن متاع زوجها المتوفى، ولم تعد تدخل في تركته كالمال والأثاث. أعفاها الإسلام من النفقة على بيت

